

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

الامر بناء على اصلهم أنه لا يأمر لحكمة و على أن الافعال بالنسبة اليه سواء ليس بعضها حسنا و بعضها قبيحا و كلا الاصلين قد وافقتهم عليه الاشعرية و من اتبعهم من الفقهاء كأصحاب الشافعي و مالك و احمد و غيرهم و هما أصلان مبتدعان فإن مذهب السلف و الأئمة أن **أ** يخلف لحكمة و يأمر لحكمة و مذهب السلف و الأئمة أن **أ** يحب الايمان و العمل الصالح و يرضى ذلك و لا يحب الكفر و الفسوق و العصيان و ان كان قد شاء وجود ذلك و قد بسط هذا في موضع آخر .

وقد قال تعالى **ه** ادخلوا الباب سجدا و قولوا حطة **ه** فإن 2 نفس السجود خضوع **ب** و لو فعله الانسان **ب** مع عدم علمه أنه أمر به انتفع كالسحرة الذين سجدوا قبل الامر بالسجود . وكذلك قول العبد حط عنا خطايانا دعاء **ب** و خضوع و قد قال تعالى **ه** و إذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان) و هذه الأفعال المدعو بها في آخر البقرة أمور مطلوبة للعباد .

وقد أجيب بجواب آخر و هو أن **أ** تعالى إذا قدر أمرا فانه يقدر أسبابه و الدعاء من جملة أسبابه كما أنه لما قدر النصر يوم بدر و أخبر النبي صلى **أ** عليه و سلم قبل و وقوعه أصحابه بالنصر و بمصارع القوم كان من أسباب ذلك استغاثة النبي صلى **أ** عليه و سلم و دعاؤه و كذلك